

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

القرار 2019/9

التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

إن الجهاز الرئاسي،

إذ يستلكر القرار 2017/11 وغيره من القرارات السابقة بشأن التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (الهيئة)؛

1- يرحب بالتعاون المستمر والوثيق بين الهيئة والجهاز الرئاسي والأنشطة المشتركة التي اضطلعت بها أمانتا الجهاز الرئاسي والهيئة خلال فترة ما بين الدورات السابقة؛

2- ويوافق على إبقاء مسألة التقسيم الوظيفي للمهام والأنشطة بين الجهاز الرئاسي والهيئة قيد الاستعراض ويطلب إلى الأمين أن يبلغ بانتظام عن أي تطورات ذات صلة قد تحدث في مجال التعاون مع الهيئة؛

3- وإذ يستلكر المادة 17-3 من المعاهدة الدولية، يدعو الأطراف إلى التعاون مع الهيئة من أجل إعداد التقرير الثالث عن حالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم، بغرض تسهيل تحديث خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

4- ويطلب إلى الأمين المشاركة في تنظيم الندوة العالمية حول صون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في موقعها الطبيعي وإدارتها على مستوى المزرعة، رهناً بتوافر الموارد، ويطلب إتاحة نتائج الندوة إلى الجهاز الرئاسي؛

5- ويرحب بالأنشطة المشتركة بين أمانتي المعاهدة والهيئة خلال فترة ما بين الدورات السابقة، ويطلب إلى الأمين مواصلة توثيق التعاون والتنسيق مع أمين الهيئة لتشجيع الاتساق وأوجه التآزر، مع تجنب التكرار، في وضع وتنفيذ برامج عمل كل من الجهازين، وعلى وجه الخصوص في ما يتعلق بما يلي:

(أ) إعداد التقرير الثالث عن حالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم، ومشروع خطة عمل عالمية ثالثة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، حسب الاقتضاء؛

(ب) تنفيذ خطة العمل العالمية الثانية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ورصدها؛

(ج) تنفيذ المعايير الخاصة ببنوك الجينات للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بما في ذلك من خلال بناء القدرات؛

(د) دعم البلدان لتعزيز قدراتها في مجال تحسين المحاصيل؛

- (هـ) إعداد دراسات حالة متعمقة تتناول آثار السياسات والقوانين والنظم الخاصة بالبذور على (1) تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على مستوى المزرعة؛ (2) وحصول أصحاب الحيازات الصغيرة على موارد وراثية نباتية للأغذية والزراعة كافية ومتنوعة ومكيفة محلياً وبأسعار معقولة، بما في ذلك الأنواع/السلالات الأصلية للمزارعين؛ (3) زالأمن الغذائي والتغذية تحت إطار مختلف نظم البذور؛
- (و) الحصول على الموارد وتقاسم منافعتها؛
- (ز) "معلومات التسلسل الرقمي/ بيانات التسلسل الوراثي" (DSI/GSD)¹؛
- (ح) نظام المعلومات العالمي ونظام المعلومات العالمي والإنذار المبكر بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التابع للمنظمة، والغايات والمؤشرات، وكذلك وضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛
- (ط) فعاليات تدريبية مشتركة على المستوى الإقليمي، وتقديم المساعدة لإعداد التقارير الوطنية بشأن رصد الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، رهناً بتوافر الموارد؛
- (ي) الصون والاستخدام المستدام.

6- **ويرحب** باستكمال التقرير عن حالة التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، **ويطلب** إلى الأمين التعاون مع أمين الهيئة لتعزيز نشره واستخدامه على نطاق واسع؛

7- **ويشجع** الأطراف المتعاقدة على المشاركة في الاجتماع المفتوح العضوية لمجموعة جهات التنسيق الوطنية المعنية بالتنوع البيولوجي للأغذية والزراعة التابعة للهيئة، والتي كُلفت بإعداد ردّ على التقرير عن حالة التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، لكي تنظر فيه الهيئة خلال دورتها العادية الثامنة عشرة، من أجل اعتماده كخطة عمل عالمية من قبل مؤتمر المنظمة.

¹ لم يبت الجهاز الرئاسي بعد في المصطلح الرسمي لعبارة "معلومات التسلسل الرقمي/ بيانات التسلسل الوراثي" ولذلك يستخدم هذه العبارة إلى حين الاتفاق على مصطلح جديد.